



🌉 أحكام محكمة النقض



أحكام قضائية متصلة بجريمة الاختلاس محل البحث

لا تقوم جريمة الاختلاس إلا بثبوت الاستيلاء الفعلي على المال العام الطعن رقم ١٣٢٥ لسنة ٤٥ قضائية – جلسة ٥/١/١٩٧٦

لا تتحقق جريمة الاختلاس إلا إذا ثبت أن الموظف العام قد استولى على المال العام الذي كان في حيازته بسبب وظيفته، وقام بضمّه إلى ملكه أو تصرف فيه كما لو كان مالكًا له.

۲. يجب ثبوت ني<mark>ة التملك</mark> لدى المو<mark>ظف – الجريمة قصدية</mark>

الطعن رقم ۱۸۸۹ لسنة ۵۰ قضائية – جلسة ۲۱/۱۲/۱۹۸۱

الاختلاس جريمة عمدية، لا تتحق<mark>ق إلا إذا</mark> توافر القصد الجنائي العام، أي نية الموظف في التملك، أما مجرد الإهمال أو التقصير فلا يكفيان وحدهما.

٣. صفة الموظف العام عنصر جوهري في قيام الجريمة

الطعن رقم ١٢٣٦ لسنة ٤٢ قضائية – جلسة ١٩٧٢/٣/١٩٧٢

يعمل بها الجاني فقط، بـل العبـرة بالمهـام والسـلطات التـي يمارسـها بموجب القانون أو اللائحة.

٤. يشترط أن يكون المال محل الاختلاس مالاً عامًا

الطعن رقم ٢٤٣٥ لسنة ٤٧ قضائية – جلسة ٣/٤/١٩٧٨







الدليل الإرشادي



أُحكام محكمة النقض



يكفى فى جريم<mark>ة الاختلاس أن يثبت أن المال كان فى حيازة الموظ</mark>ف بسبب وظيفته، ولا يشترط أن يك<mark>ون</mark> هو من حصل عليه شخصيًا إذاً كـان قد وصل إليه بحكم عمله.

۷. لا جريمة <mark>اختلاس بدون</mark> إثبات ال<mark>ضرر</mark> المادي

الطعن رقم ۱۸۲ لسنة ٤٩ قضائية – جلسة ۱۲/۱۱/۱۹۸۰

من الشروط اللازمة لقيام الجري<mark>مة أن</mark> يؤدى تصرف الموظف إلى ضرر مالى فعلى بحق الجهة العامة أ<mark>و الدولة</mark>، ويجب إثبات هذا الضرر.

٨. لا عبرة بموافقة جهة العمل إذا ثبت قصد التملك

الطعن رقم ١٥٩٣ لسنة ٥٨ قضائية – جلسة ١٢/٣/١٩٨٩

لا يعتد بموافقة الجهة الإدارية على تصرف الموظف في المال العام إذا كان الغرض من هذا التصرف هو التملك الشخصي، ويظل الدخـتلاس قائمًا متى ثبتت نية التملك.

٩. رد المال لا ينفى الجريمة

الطعن رقم ٢٧١٥ لسنة ٥٩ قضائية – جلسة ٦/٥/١٩٩٣











أحكام محكمة النقض



الدليل الإرشادي

يكفى فى جريمة الاختلاس أن <mark>يثبت أ</mark>ن المال كان في حيازة الموظـف بسبب وظيفته، ولا يشترط أن يكون هو من حصل عليه شخصيًا إذا كـان قد وصل إليه بحكم عمله.

٧. لا جريمة اختلاس بدون إثبات الضرر المادي

الطعن رقم ۱۸۲ لسنة ٤٩ قضائية – جلسة ١٢/١١/١٩٨٠

من الشروط اللازمة لقيام الجريمة أن يؤدي تصرف الموظف إلى ضرر مالي فعلي بحق الجهة العامة أو ال<mark>د</mark>ولة، ويجب إثبات هذا الضرر.

٨. لا عبرة بموافقة جهة العمل إذا ثبت قصد التملك

الطعن رقم ۱۵۹۳ لسنة ۵۸ قضائية – جلسة ۱۲/۳/۱۹۸۹

لا يعتد بموافقة الجهة الإدارية <mark>على تص</mark>رف الموظف في المال العام إذا كان الغرض من هذا التصرف هو التملك الشخصى، ويظـل الدخـتلاس قائمًا متى ثبتت نية التملك.

9. رد ال<mark>مال لا ينفي الجريمة</mark>

الطعن رقم ٢٧١٥ لسنة ٥٩ قضائية – جلسة ٢/٥/١٩٩٣

رد المال المختلس بعد اكتشاف الجريمة لا يؤثر على قيامها، وإنما قـد يُعتد به في تقدير العقوبة وليس في نفي الفعل الجنائي.

١٠. التواطؤ بين الموظفين لا يمنع من قيام الجريمة

الطعن رقم ٤٤٢ لسنة ٤١ قضائية – جلسة ١٠/٢/١٩٧١











أحكام محكمة النقض



النيابة العامة المعرية الدليل الإرشادي

إذا اشترك أكثر من موظف ع<mark>ام في</mark> التصرف في مال عام بقصد التملك، فإنهم جميعًا يسألون عن جريمـة الدخـتلاس، ويعتبـر كـل مـنهم فاعلاً أصليًا.

١١. مناط الدختلاس هو التصرف في المال كأنه ملك خاص

الطعن رقم ١١١٥ لسنة ٤٣ قضائية – جلسة ٢٤/٤/١٩٧٣

جريمـة الاخـتلاس لا تتحقـق لمجـر<mark>د ا</mark>رتكـاب مخالفـة إداريـة، بـل يلـزم أن يتصرف الموظف في المال كما لو كان ماله الخاص، أي بقصد التملك.

۱۲. مجرد وجود العجز لا يكفي لإثبات الاختلاس

الطعن رقم ۲۳۰۹ لسنة ٤٨ قضائية – جلسة ١٨/١/١٩٨٠

لا يكفى فى إثبات جريمة الاختلاس مجرد وجود عجز فى عهدة الموظف، بل يجب أن يثبت أن العجز ناتج عن تصرف عمدي بنيـة التملـك وليس عن إ<mark>همال أو خطأ غير مقصود.</mark>

١٣. إثبات الركن المعنوي يتم من خلال الملابسات والقرائن

الطعن رقم ۲۱۱۶ لسنة ۵۲ قضائية – جلسة ۸/۱۱/۱۹۸۳

القصـد الجنـائي فـي جريمـة الاخـتلاس يمكـن استخلاصـه مـن سـلوك المتهم وملابسات الواقعة، ولا يشترط اعتراف صريح منه.

١٤. الموظف المختص بالصرف يعد في حكم الحائز على المال العام الطعن رقم ١٠٦٧ لسنة ٤٩ قضائية – جلسة ١٢/٢/١٩٨٠







